

بحار الأنوار

- [341] 1 - العيون: بالاسانيد الثلاثة عن الرضا عن آبائه عليهم السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: من أراد البقاء ولا بقاء، فليباكر الغداء، وليجيد الحذاء، وليخفف الرداء وليقل غشيان النساء (1). 2 - صحيفة الرضا: عنه عليه السلام مثله (2). مجالس ابن الشيخ: عن الحسين بن إبراهيم عن محمد بن وهبان عن علي بن حبشي عن العباس بن محمد بن الحسين عن أبيه عن صفوان بن يحيى وجعفر بن عيسى عن الحسين بن أبي غنذر عن أبيه عن أبي عبد الله عن أمير المؤمنين عليهما السلام مثله وليس فيه وليجيد الحذاء (3). بيان: البقاء الاول امتداد العمر والثاني الابدية، واستدرك ذلك لئلا يتوهم أن المراد به الثاني، ومباكرة الغداء المبادرة به وإيقاعه أول النهار، والحذاء بالكسر النعل وقيل: هنا كناية عن الزوجة، والرداء بالكسر ما يلبس فوق الثياب، وقال في النهاية في حديث علي عليه السلام: من أراد البقاء ولا بقاء فليخفف الرداء قيل: وما خفة الرداء؟ قال: قلة الدين، سمي رداء لقولهم: دينك في ذمتي وعنقي ولازم في رقبتني، وهو موضع الرداء وهو الثوب أو البرد الذي يضعه الانسان على عاتقيه بين كتفيه وفوق ثيابه. 3 - المحاسن: عن إبراهيم بن هاشم عن ذكره عن الحسين بن نعيم عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ينبغي للمؤمن أن لا يخرج من بيته حتى يطعم فانه أعزله (4). 4 - ومنه: عن ابن عيسى عن بعض أصحابه يرفعه إلى أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا أردت أن تأخذ في حاجة فكل كسرة بملح، فانه أعز لك وأقضى للحاجة (5). ومنه: عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حماد بن عثمان عن أبي عبد الله عليه السلام مثله (6). (1) عيون الاخبار 2 ر 38.
- (2) صحيفة الرضا 13. (3) امالي الطوسي 2 ر 279. (4 - 5) المحاسن 397 - 398. (6) المحاسن 449.